

وزارة التجارة والصناعة والاستثمار

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ١٥ لسنة ٢٠١٤ « بالتفويض »

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

للعام المالى ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة

الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩ ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠١٣/٥/٢٦

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠١٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٤/٣/١٨ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠١٢

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٩٢, ٨٦٦٢٣٩٩ ج (فقط ثمانية ملايين وستمائة

واثنان وستون ألفاً وثلاثمائة وتسعة وتسعون جنيهاً واثنان وتسعون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢٨, ٥١٧٩٦٦٣ ج (فقط خمسة ملايين ومائة وتسعة وسبعون ألفاً

وستمائة وثلاثة وستون جنيهاً وثمانية وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٦٤, ٣٤٨٢٧٣٦ ج (فقط ثلاثة ملايين وأربعمائة واثنان وثمانون ألفاً وسبعمائة وستة وثلاثون جنيهاً وأربعة وستون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٢/١٢/٣١ مبلغ ٧٥, ٣٣٤٨٢٣.٧ ج (فقط ثلاثة وثلاثون مليوناً وأربعمائة واثنان وثمانون ألفاً وثلاثمائة وسبعة جنيهاً وخمسة وسبعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٤/٣/١٨

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

أ / محمد سيد سلام